

فَأَيَّدَهُ هـ دَلِيلُ اسْتِكْمَالِ شَرَائِطِ الْاجْتِهَادِ قَالَ الشَّهْرِسْتَانِيُّ بِأَيِّ شَيْءٍ يَعْرِفُ الْعَامِيُّ أَنَّ الْعَالَمَ قَدْ وَصَلَ إِلَى حَدِّ الْاجْتِهَادِ وَكَذَلِكَ الْمُجْتَهِدُ نَفْسَهُ مَتَى يَعْلَمُ أَنَّهُ قَدْ اسْتَكْمَلَ شَرَائِطَ الْاجْتِهَادِ فِيهِ نَظَرٌ كَذَا فِي عِدَّةٍ نَسَخَ مِنْ كِتَابِهِ مِنْ غَيْرِ زِيَادَةٍ عَلَيْهِ وَكَأَنَّهُ لَمْ يَتَّضِحْ لَهُ فِيهِ شَيْءٌ يَذْكُرُهُ وَيُظْهِرُ أَنَّ الْعَالَمَ يَعْرِفُ ذَلِكَ مِنْ نَفْسِهِ بَانَ يَعْلَمُ أَنَّهُ أَتَقَنَّ آتَاتِهِ كُلَّ الْإِتْقَانِ وَجَدَ لَهُ مُلْكَةً وَقُدْرَةً عَلَى الْاسْتِنْبَاطِ وَاسْتِخْرَاجِ الْأَحْكَامِ الْخَفِيَّةِ مِنَ الْأَدِلَّةِ الْبَعِيدَةِ عَلَى نَظِيرِ مَا حَكَى عَنْ إِمَامِ الْحَرَمَيْنِ أَنَّهُ سُئِلَ مَا الدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ الْبَارِيَّ تَعَالَى لَيْسَ فِي جِهَةٍ